

التعليق على شرح علل الترمذى الدرس 41 الشیخ سلیمان العلوان

سلیمان العلوان

نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين. وكذلك قال احمد في رواية الميموني حديث ابي هريرة في الاستسعاء يرويه ابن ابي عقوبة واما شرعا شعبة واما فلن يذكرها. ولا اذهب الى الاستسهاء. والذى يدل عليه كلام احمد في هذا الباب - 00:00:00

ان زيادة الثقة للفظة حديث من بين الثقات ان لم يكن مبرزا مبرزا في الحديث في الحفظ والتثبت على غيره من لم يذكر عليها فلما يقبل تبرده وان كان ثقة مبرزا في حفظ الحفظ على من لم يذكرها ففيه عنه روایتان. لانه قال مرة في زيادة - 00:00:20

مالك من المسلمين كنت ان اتهيه حتى وجدته من حديث عمر بن و قال مرة اذا انفرد مالك حديث هو ثقة وقال وما قال احمد بن راي اثبت منه. حديث الاستسلام مختلف فيه. فقال جماعة من العلماء - 00:00:40

انها مدرجة وقال اخرون بان الشاذة لان شعبة وهم ما لم يذكر هنی زيادة. وقد خالفهما ابن ابي عروبة عن قتادة فالذى يظهر من هذه زيادة انها غير محفوظة وانها ليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. لوجهين الوجه الاول ان شعبة - 00:01:00

اما من لم يروي هذه زيادة. الوجه الثاني ان جماعة من الرواة فصلوا وبين المرفوع من غير المرفوع يؤيد ان اللفظ غير محفوظ وانها ليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. فتكون لفظة مدرجة - 00:01:30

هذا ما يعل به هذه زيادة وهذا الذي صار اليه وذهب اليه الامام احمد رحمه الله فقد اعل اهل زيادة. وهي موجودة في الصحيحين. نعم. وقال مرة اذا انفرد مالك بحديث هو ثقة وما قال احد بالرأي اثبت منه وقال في حديث ایوب - 00:01:50

النافع ایوب عن نافع عن ابن عمر مرفوع من حلف فقال ان شاء الله فلا حلف عليه. فلا حنت عليه. قال خالفة الناس عبيد الله تقدم الشرح الحقيقي الاستاذ الاخ مر علينا الان وانه معلول بالوقف وان عبيد الله - 00:02:10

متابعة وعلى ذلك عن نافع عن ابن عمر موقوفة اصح من رواية ایوب عن نافع عن ابن عمر مرفوعة يا شيخ نعم يعني ان شاء الله نعم صحيح اذا كان في المجلس - 00:02:30

كان قريبا نعم لكن الاثر لا يصح رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم. لكن ما ورد في الحديث لو قال ان شاء الله النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:02:50

صدق الله مئة كل يكون فارسا في سبيل الله ينفع ذلك والناس تقدم للحديث عن يا رسول الله الفقهاء فقد ذكروا في كتب وصول الفقه في هذه المسألة روایتين عن احمد بقبول مطلقا وعدم مطلقا ولم يذكروا نصا له بالقبول مطلقا مع انه مع انه - 00:03:00

هذا القول ولم يذكروا به نصا عن احمد وانما تجمدوا على كلام الله لا يدل على ذلك مثل قوله في حديث في سورة الحج جاء في روایتان احدهما في زيادة دم. قال والزائد اولى ان يؤخذ وهذا ليس مما نحن فيه. نعم ولم يرد عن احد من السلف انه قبل زيادة - 00:03:30

ومن نسب ذلك الى احد من ائمة السلف فهذا من فهمه ما كان ائمة السلف يقبلون زيادة مطلقا. ولا كانوا يردون مطلقا. وكانوا يعتبرون في ذلك القرائين. فقد يقبلون وقد يردون. وقد اوردنا بالامس الامثلة كثيرة على هذه المسألة. وبسطنا القول في ذلك - 00:03:50

نعم روى بعضهم فيما يقول زاد او لا ان يؤخذ وهذا ليس منحوا فيه فان مراده ان الصحاة رروا روى بعضهم في في من يفوتهم الحج ان عليه القضاء وعن بعضهم عليه القضاء مع الدم. فاخذ بقول من زاد ابتداء الدم فاذا روى فاذا روى حديثان - 00:04:20

في حادثة في حادثة وفي احدهما زيادة فانها تقبل من الثقة. كما لو انفرد الثقة باصل الحديث وليس هذا من باب زيادة ثقة ولا سيما

اذا حديثان موقوفين عن صحابيين. نعم وايضا تقدم ايضا حتى اذا تفرد الرجل بالحديث ينظر في نوعية هذا التفرد. لا نقبل مطلقا -

00:04:40

ولا نرد مطلقا ولكن ليس هذا من باب زيادة الثقة نتحدث عنها الان. لما نتحدث الان عن مسألة اذا روى جماعة حديثا كاصحاب الزهور رواوا الحديث عن الزهور عن سعيد بن صالح عن ابي هريرة ثم جاء واحد من اصحاب الزهري او اثنان او ثلاثة - 00:05:00
زادوا لفظة في الحديث لم يذكرها الا هذا معنى زيادة الثقة ما حكم هذه الزيادة؟ هذا اللي قلنا لا نقبل هذه الزيادة مطلقا ولا نرد هذه الزيادة مطلقا ولو كان الثقاب والنبي بالامس حدثنا عن رؤية مالك عن نافع عن ابن عمر في زكاة الفطر من المسلمين وقلنا للزيادة صحيحة وقد توضع المالك على هذه الزيادة - 00:05:20

خرجت معمر عن الزوري في حديث في مسلم لا صلاة لمن يقرأ بالفاتحة فصاعدا قلنا شاذة لأن الحفاظ يرون هذا الخبر عن الزور - خلاف ما رواه مع مرفل زيادة الشاذة وذكرنا الامثلة كثيرة على هذا. نعم. وانما قد يكون احيانا من باب المطلق والمقييد. واما مسألة -

00:05:40

الثقة التي نتكلم فيها هؤلاء وصورتها ان يروي جماعة حديثا واحدا باسناد واحد ومتى واحد فيزيد بعضهم فيزيد بعض في زيادة لم يذكرها بعض بقية الرواية ومن ومن الاصحاب من قال في هذه المسألة ان تعدد المجلس الذي نقل فيه الحديث - 00:06:00
الزيادة. وان كان المجلس واحدا وكان الذي ترك ازيدا جماعة. هذا يذهب اليه الترمذى رحمة الله وذكر رحمة الله الترمذى هذا على حديث شعبة وسفيان عن ابي اسحاق السبئي عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي. فقد رواه اسرائيل -

00:06:20

هلا ابو اسحاق السبئي. عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري. عن النبي صلى الله عليه وصحح البخاري والترمذى رفع هذا الخبر. وعلن الترمذى في جامعة بين اسرائيل ومن تابعوا على ذلك قد رواه في مجالس متفرقة - 00:06:50
السفيان وشعبة قد روي هذا الحديث في مجلس واحد. لكن يبقى في اشكال انهم قد رواه في مجلس واحد شعبة وحدة او سفيان وحدة عن كل هؤلاء عن اسرائيل وشريك - 00:07:20

والرابع وامثال هؤلاء تبقى العلة موجودة في الحقيقة. خاصة ان اوثق الناس في ابي اسحاق السبئي وهم شعبة وسفيان. لكن اسرائيل في ابي اسحاق ثقة ايضا. لكن اسرائيل في ابي اسحاق ثقة. فكان الترمذى يقول رواية - 00:07:40
شعبة وسفيان بمنزلة الرواية الواحدة ويكون اسرائيل بمنزلة في الظبط عن ابي اسحاق فجاءت في صالح اسرائيل. فقد روى تابعه الجمع فعلان بنى وغلب الترمذى جانب الكثرة ثم على قرينة اخرى وهي قضية المجالس تعدد المجالس ولو تعددت المجالس ولم يكن هذا عن تواطؤ كان هذا دليلا - 00:08:10

على قوة هذه الزيادة. وعليه العمل عند كثير من العلماء هذا انه لا نكاح الا بولي. نعم لا يجوز عليهم انهم لم تقبل زيادة وان كان ناقل الزيادة جماعة كبيرة قبلت وان كان راوي الحديث يرى زيادة - 00:08:40

والنقدان واحدا قدم اشهرهما في الحفظ والضابط. قالوا وان خالفت الزيادة ظاهر المزيد عليهم لم تقبل واهم كلام احمد في حديث الدعاية السعاية على ذلك. وليس بكلام احمد مدعى من هذا التفصيل. وانما يدل كلامه على ما ذكرناه اولا - 00:09:00
وما الفرق بين ان يكون المجلس متعددانا فانه مأخوذ مما ذكره بعضهم. في حديث ابي موسى في النكاح بلا بولي. فان شعبة سفيان ارسله ابي اسحاق عن ابي بوردة واسرائيل وصل ويقال ان سمع شعبة شعبة وسفيان كان واحدا والذى وصلوه جماعة - 00:09:20

في الظاهر انهم سمعوه في مجالس متعددة. وقد اشار الترمذى في هذا الى في كتاب النكاح كما تقدم. وحکى اصحابنا الفقهاء عن اكثر الفقهاء والمتكلمين قبول الزيادة اذا كانت من ثقة ولم تخالف المزيد وهو قول الشافعى وعن ابي حنيفة انه لا تقبل انها لا تقبل وعن اصحاب مالك - 00:09:40

في ذلك وجها وفي حكاية ذلك عن الشافعى نظر فانه قال في الشاذ هو ان يروى وان يروى ما يخالف الثقات عندنا النشاد لو اكثر من

معنى اذا تفرد الثقة عن الثقات قد يكون شادا متقدم عندنا ايضا - 00:10:00

ويخالف ثقة بالملف الشاذ والمخلوق ازمة يعني مخالفة الثقة ايضا للثقات لمن وفق من يعتبر شادا هذى كلها من معانى الشذوذ والشاب لا يحصر بالمخالفة. لو تفرد عن اقرانه بما لم يذكره قد - 00:10:20

قد يعبر عن الشاذ بالمنكر ايضا والان اذا جاء المكتر كقتادة او الزهري او ابي اسحاق السبئي او عمرو بن دينار ابو يحيينا بكثير او الاعمش وتفرد واحد من اصحابه - 00:10:40

بما لا يذكر الاخرون ينبغي التدقيق في ذلك. قد يكون تكون هذه الزيادة معلولة. ولو كان المتفرد ثقة فاين اصحابه؟ عن هذه الزيادة؟ ويجعلنا نرجع بما شرحناه فيما مضى الى مسألة الطبقات - 00:11:10

واصحاب الطبقة الاولى لا غرابة ان يتفردوا بكثرة احاديثهم ولملامسة لملازمتهم. واما اصحاب الخامسة والسادسة الذي لم يروا الى الحديث والحديثين. كيف حينئذ نقبلهم؟ ولذلك ذكرنا ومثنا بمسألة اه حديث مالك عن نافع عن ابن عمر ولا تنتقد المرأة المحرمة ولا تلبس القصة زين رواه البخاري - 00:11:30

صحيح من رواية الليث ابن سعد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. واورد هذا الحديث في صحيحه. وذكر متابعا من موسى من عقبة واسماء ابن جويرية وامثال هؤلاء. جويرية من اسماء وامثال هؤلاء. بينما روى هذا الحديث ما لك - 00:12:00 وعبد الله بن عمر العمري وهم في الطبقة الاولى من اصحاب نافع بينما الليث ومن تابعه الطبقة الرابعة فما فوق. وهذا هو الذي حدث بجماعة من الائمة الى تعليل هذا. الخبر والصواب - 00:12:20

في انه موقوف. قد تقدم ايضا بيان ذلك. نعم. وفي حكاية ذلك عن الشافعي نظر فانه قال للشاعر هو ان يروي ما يخالف الثقات هذا يدل على ان الثقة اذا انفرد عن الثقة بشيء يكون منفرد به عنهم شادا غير مقبول. والله اعلم ولا فرق في الزيادة بين الاسناد والمتن. كما - 00:12:40

بحديث وقد تكرر في هذا الكتاب ذكر الاختلاف الوصي والارسال. والوقف والرفع. ونفس الحكم تماما. ما قلناه والان شرحناه في مسألة زيادة الثقة نقول به في الارشاد هل الراجح ارساله؟ ام ان الراجح - 00:13:00

وقف امن الراجح رفعه. تعلم قواعد الزيادة في هذه المسألة. كحديث من سمع النداء فليجد. ومن لم يجد فلا صلة له الا من عذر. كان موقوفا على ابني عباس يا مرفوعا والذي لا وقفوه - 00:13:20

وكحديث لبيك عن شبرما قال من شبرما قال خذ لي القريب جاء مرفوعا موقوفا والذين اوقفوا هذا الخبر اصح كما قاله الامام احمد وغيره وكحديث جعلت لي الارض مسجدا وطهورا الا المقبرة والحمام. جاء - 00:13:40

مرفوعة من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وجاء مرسلا من رواية عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم والذين ارسلوه اوثق واضبط فتعمل هذه القواعد في مسألة الرفع والارسال كحديث ايضا من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه - 00:14:00 روى قرة بن عبد الرحمن المعاذري عن الزوري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه مالك وغيره من الحفاظ عن الزوري عن علي بن حسين زين العابدين عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اصح - 00:14:20

لان الزور مالكا اوثق بكثير وبمراحل من قرة بن عبد الرحمن بل مالك من الف من امثال قراء ابن عبد الرحمن قرة احسن احوال يكون صدوقا سيء الحفظ ومع هذا لم يتفرد بارسال ما تابع عقيل وغيره من الحفاظ من اكابر اصحاب الزوري - 00:14:40

ارسال هذا الخبر ارجح واضح. ولا فرق بين في زيادة بين النشاد والمتن كما كما في حديث النكاح بلا عري وقد تكرر في هذا الكتاب ذكر الاختلاف والوصل والوقف والرفع وكلام احمد وكلام احمد وغيره من - 00:15:10

وعلى اعتبار قول الاوثر في ذلك ولا احفظ ايضا. وقد قال احمد في حديث اسنده في حديث اسنده محمد بن سلمة. اي شيء ينفع وغيره يرسله؟ وقد ذكر وذكر الحاكم ان ائمة الحديث على ان قول القول الاكثرین الذين ارسلوا الحديث وهذا وهذا يخالف تصرفه في يخالف تصرفه - 00:15:30

في المستدرک لقد صنف بذلك حافظ ابو بكر الخطيب مصنفا حتى حزنا سماه تمييز المزيء المزید. في متصل الثاني وقسمه قسمين

احدهما ما حكم فيه بصحبة هذه الزيادة في الاسناد وتركها والثاني ما حكم فيه برمز الزيادة وعدم قبولها ثمان خطيبة - 00:15:50
فذكر في كتابه الكفاية للناس مذاهب في الاختلاف كلها لا لا تعرف عن احد انما هي مأخذة. ولقد سبق شرحنا هذا انما يذكر الخطيب احيانا في الكفاية عن اهل العلم وعن اهل الحديث ليس من كلام اهل الحديث - 00:16:10
انما هو مأخذ ومجموع من كلام متكلمين. ومن كلام المتأخرين. وليس هو مذهب واحيانا يذكر اقوال اربعة خمسة لا يعرف واحد منها عن اهل الحديث. واعلن الاهمية بمكان وقد نبهت على ذلك مارا - 00:16:30

فلا يخلط علم الحديث في علوم اهل الكلام وعلوم الفقهاء. اهل الحديث شيء والفقهاء شيء اخر. كذلك اللي يذكرون في باب التواتر ان يفيده العلم اليقين بشروطه. ثم اذكر بعد شروط ان يروي عدد كثير ان تكون كثرة في جميع طبقات السندي ان تحيل - 00:16:50
تواطؤ مع الكذب يكون استاذ الخبر والحس هذا كان ابن حجر في النزهة. وهذه من القوة المتكلمين واهل البدع. ليست من اقاويل اهل العلم واهل كذلك مشهد زيادة الثقة مطلقة لا يعرف هذا القول الا عن الكلام والفقهاء ما يعرف عن اهل الحديث وانما من قال - 00:17:10

فقد وهم. وامثلة ذلك كثيرة تذكر الاقوال تحكي علينا من اقاويل الحديث لانها نكت في كتب المصطلح وهي غير معروفة عن ال الحديث انما من اقاويل الفقهاء ونحوهم. نعم. ثم انه اختار ان الزيادة من الثقة قل وتقبل مطلقا كما نصره المتكلمون وكثير من الفقهاء - 00:17:30

وهذا يخالف تصرفه في كتاب التمييز المجيد. وقد عاب تصرفه في كتاب تمييز المزيد بعض محدث الفقهاء. وطبع فيه لهم في كتاب الكفاية. وذكر حكاية عن حكایة عن البخاري انه سئل عن عن حديث ابي اسحاق في النكاح بلاولي. قال زيادة - 00:17:50
ثقة مقبولة واسرائيلثقة. وهذا وهذه الحكاية ان صحت فانما مراده الزيادة في مراده الزيادة في هذا في هذا الحديث والا فمن تأمل كتاب تاريخ البخاري تبين له قطعا انه لم يكن يرى ان زيادة كل ثقة ان زيادة كل ثقة في - 00:18:10
مقبولة يذكر في بعض المواضيع ان الزيادة من الثقة مقبولة. ثم يرد في اكثر المواضيع زيادات كثيرة من التنسيقات ويرجح نعم اراد الحافظ ابن رجب رحمة الله تعالى يبين في هذا ان - 00:18:30

رحمة الله تعالى ليس من يقبل الزيادة مطلقا. انما يقبلها احيانا ويردها احيانا تقدم بالامس انه لا يعرف عن احد من الائمة المتقدمين. بأنه قد صرخ بان الزيادة مقبولة مطلقة - 00:18:50

بل كان ائمة السلف يعتبرون في ذلك القرائن. وهذا هو الصواب قد نقبل الزيادة وقد نردها. وتقدم الامثلة على ذلك. اعطنا بعض مثال على قبول الزيادة. ما تدري. على قول الزيادة - 00:19:10

كيف مالك عن نافع عن ابن عمر من المسلمين؟ مثلا على رد الزيادة نصمت اسامة. اعطينا مثلا على زيادة الثقة ذكرنا بالامس عدة امثلة وقبل الامس عدة امثلة لو جمعت بلغت اكثرا من عشرين مثلا. نعم - 00:19:40

نعم انك لا تخلف الميعاد يأتي الشاذة لماذا؟ اذا رواها من يتفرد بها من الذي خالف رجل بقى يقع من طريق. لا قبله. نحدد موطن الشذوذ تعرف؟ محمد بن عوف. علي بن عياف. علي بن عياش - 00:20:10

عن جابر. عند البياعي كما قال الاخ. طيب ما موطن الشذوذ لا محمد ابن ما خالفه علي المديني واحمد ابن حنبل في مسنده والبخاري في صحيحه ولم يذكر واحد منهم زيادة انك لا تخلف - 00:20:40

الاعتصامات شادة. طيب زيادة وتوضأ لكل صلاة شادة ولا غير شادة؟ المستحاضة. شادة ما وجه شذوذها نعم؟ طيب البقية هذا حدثنا عنه يا اخوان. بالامس وقبل الامس والذي قبله طيب ما يخالف عطنا اولا لماذا وين وجه الشذوذ؟ نتعرف الى الحديث وللرواية. ولماذا حكمنا على الزيادة بالشذوذ؟ لا بد نحن نقرأ درس - 00:21:10

فلل يختلف درس الفتوى عن درس العلل يأخذ درس الحديث الذي مرتب بالفقه تمر عليه مرور قد آلاجل اه العنایة علل. ما دمنا في درس علل لا بد تكون اه نأخذ المسألة عن - 00:21:50
من اصلها قلنا في البخاري من طريق ابي معاوية محمد ابن خادم الضريب علي شام ابن عروة وابو معاوية عن هشام في كلام وخالف

مالك وغيره من الحفاظ فلم يذكر هذه الزيادة. وجادل زباده في حديث حماد بن زيد عن هشام وحذف مسلم من صحيحه عن -

00:22:10

قال في صحيحه وفي حديث حماد بن زيد حرف تركناه عمداً طيب ما في أمثلة أخرى على الزيادة والشذوذ. تفريج يا علي موسى عن من علي الأعمش. الأعمش. وخالفه محمد انت معنا ما شفناك؟ ليش ساكت؟ اعطي مثلاً على الشذوذ -

أي نعم طيب لماذا العلة الرجال هذا صحيح رفعه وقلنا غلط صوب وقفه لكن رجال احنا قلنا في الدرس فلل لابد الرجال والأسانيد بعضنا مثلاً تحفظه في أسانيد رجال نعم؟ هذه اللفظة أي نعم. يلا عطنا ورجالاً -

حتى موضوع وكتبته رواه عن ابن عمر نعم وخالفه قل من تابع ليثا! تابع ليس ابن أبي سليم. لا. الأول من هو؟ هذا ليس ابن سعد. وهذا اللي في البخاري. نعم -

نعم موسى ابن موسى ابن عقبة جويرية جويرية هناك خلاف في عبید الله نعم. نعم. ومن رواه موقوفاً من هو؟ مالك. مالك؟ على ابن عمر. نعم. وعبد الله ابن عمر العمري. على الصحيح. وكذلك -

أيوب نبی تبیمة السطیان. نعم صحيح. نعم. فدل على أن مرادهم زيادة الثقة في مثل تلك الموضع الخاصة إذا كانت الثقة إذا كان الثقة مبرزاً بالحفظ وقال الدرکسی في حديث زاد في اسناده رجلان ثقنان رجلاً وخالفهما الثوری فلم يذكره -

قال لولا أن الثوری خالف لكان قوله قول من زاد فيه لأن زيادة الثقة مقبولة وهذا تصريح بأنه إنما يقول زيادة إذا لم يخالف من واحفظ منه عنه. وأما الزيادة في المتون والفاظ الحديث أبو داود رحمه الله تعالى في كتاب السنن أكثر -

أبوبكر ابن زيد الفقيه ببغداد يذكر بذلك وابو نعيم -

ابن ابن محمد ابن عدي خرسان وبعد شيخنا ابو الوليد يعني حسان ابن عطية ابن محمد القرشي وذكر الحاكم بذلك أمثلة منها حديث الوليد ابن ابن العيذار لعن ابی عامر الشیبانی عن ابن مسعود سألت النبي صلی الله علیه وسلم اي العمل افضل؟ قال -

00:25:50

لأول وقتها وقال هذه زيادة لم يذكرها غير من دار والحسن ابن ابن مكرم وهم ثقنان عن عثمان ابن ابن عمر الوليد بن عيذار عن ابی عامر الشیبانی مقر الدارقطنی ما رأيت واحفظ من ابی بکر بن زی ابن زیادة كان -

00:26:10

يعرف زيادات في المتون قال وكنا في مجلس فيه ابو طالب والجعاب وغيرهما فجاء فقيه فسأل من روی عن النبي وجعل تربتها طهوراً فلم يجيئه ثم قاموا وسألوا ابا بکر بزياد ابن زيد ابن زيد فقال نعم حدثنا -

00:26:30

وسرد الحديث وحديث خرجه مسلم في صحيحه. من حديث حذيفة وخرجه ابن خزيمة في صحيحه ولفظه. وجعل ترابها لنا طهوراً تقدم الحديث في كتاب الصلاة في باب ما جاء ان الارض كلها ان مسجد وهذا ايضاً من ليس مما نحن فيه لأن حديث

00:26:50

لم يرد باسقاط هذه اللفظة واثباتها. نعم واللفظة محفوظة. حديث زيادة وجعل ترابها الان طهوراً محفوظاً وهي في صحيح الامام مسلم حديث حذيفة وهذا البحث في غير ما نحن فيه. لأن هذا فيه تفرد في اصل الحديث -

00:27:10

ونحن في تفرد في الزيادة. ولكن هل تقيد حديث جعلت لي الارض مسجد وظهور الجواب لا. لأن جمهرة الاصوليين يقولون ان الخاص اذا ذكر بحكم العام لا يقيده جماهير الاصوليين يقولون ان الخاص اذا ذكر بحكم العام لا يقيده. وهذا الصواب -

00:27:30

وعلى هذا ذكر التراب ليس قيده ولا يقييد حديث جعلت لي الارض وعلى هذا لا يحتاج بالحديث على انه لا يجزي التيمم الا بالتراب له غبار. بل الصواب ما ذهب اليه ابو حنيفة -

00:28:00

جماعه من الائمه منهم مالك وقول الحنابلة انه يجزي التيمم في كل شيء على على وجه الارض ارض من ما هو من جنس الارض. بدليل قوله جل وعلا تصبح صعيداً زلق -

00:28:30

وقد قال ابو اسحاق الزجاج وهو احد اكابر ائمه اللغة لا اعلم خلافاً بين اهل اللغة في ان الصعيد هو ما علا على وجه الارض. وقد قال

نعم. وانما وردت هذه اللفظة فيه واكثر الاحاديث في الاحاديث فيها وجعلت لنا الارض مسجدا وطهورا. وليس هذا من باب المطلق المقيد كما ظن بعضهم وانما هو من باب تخصيص بعض افراد العموم بالذكر. ولا يقتضي ذلك التخصيص الا عند من يرى التخصيص بمفهوم - 00:29:10

يرى ان للقب مفهوما معتبرا. بان اللقب لا مفهوم له. اللقب لا مفهوم له. وهذا قول عامة الاصوليين وهو الصواب فليترتب على القول بمفهوم اللقب ظرر عظيم ولا يجوز القول بمفهوم اللقب. لكن حين تقول بمفهوم اللقب فيعني من قول الله جل وعلا - 00:29:30

محمد رسول الله. يعني ان غير محمد ليس برسول. هذا مفهوم اللغط. اذا ذكر الخبر ما عدا تقول جاء ذي دول. يعني مما مفهوم اللقب انه ما جاء غير زيد. وهذا فاسد. مفهوم القول بمفهوم - 00:30:00

الضعيف. ومن ثم لم يقل به الا نوادر. ولعلهم لم يتأملوا. في او قالوا بي في صور معينة. نعم. ومن الزيادات في المتن زيادة من زاد في حديد سلطان بن عفشان في المسح على الخفين ثم يحدث بعد ذلك وضوءا وزيادة وزيادة من زاد في حديث - 00:30:20

اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة. قالوا يا رسول الله ولا كم ركعة الفجر؟ قال ولا ركعتي الفجر. نعم زيادة ولا ركعتي الفجر من كمة وزيادة في حديث الصفوان ثم يحدث بعد ذلك وضوءا من كمة. وهذه زيادات من كمة غير مقبولة. ومحفوظة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:30:50

اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة. وفي حديث صفوان وهو عند اهل السنن يمسح المقيمين مسافر ثلاثة ايام. ولا ينزع من شاء الا من جنابة ولكن من غائط وبول ونوم. نعم - 00:31:10

وقد ذكرنا الحديثين في موضوع في موضوعهما من الكتاب وهما زيادتان ضعيفتان وقد ذكر مسلم في كتاب التمييز حديث عن ابن نابل عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في التشهد باسم الله وبالله والتحيات لله. الحديث وذكر ان زيادة التسمية في التشهد - 00:31:30

من تفرد بها ايمان ابن نابل. نعم لا يصح عن النبي شيء في التسمية في بداية التشهد. وانما جاء هذا عن ابن عمر واما عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا يصح في الباب شيء. ولا تشرع التسمية في - 00:31:50

التشهد ان الحجة لا تقوم الا بما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد في اخر التشهد واسأل الله الجنة واعوذ به من النار. وذكر ان الحفاظ وروره عن ابي الزبير عن طاووس عن ابي عن ابن - 00:32:10

عن ابن عباس دون هاتين الزيادتين قال والزيادة في الاخبار لا تلزم الا من عن الحفاظ الذين لم يكتثر عن عليهم الوهم في الحل في حفظها قال رحمة الله تعالى وذكر المسلمين ايضا في هذا الكتاب رواية عن رواية من روى - 00:32:30

من الصوفيين من روى حديث ابن عمر جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم عن شرائع الاسلام عمر وزاد في المتن شرائع قال قال مسلم في هذه الزيادة هي غير مقبولة من هو احفظ منهم من الكوفيين كسفيان ولمحالفه اهل - 00:32:50

لهم قاطبة فلم يذكروا هذه الزيادة وانما ذكرها طائفة ابن المرجئة ليشيدوا بها مذهبهم. واما زيادة عمر في الاسناد قال اهل البصرة اثبتوها وهم الا هو احفظ. من اهل الكوفة هم زائدون بالاسناد ولم يحفظهم الاسناد عمر. وبالاسناد عمر - 00:33:10

اذا هم الزائدون في الاسناد عمر ولم يحفظه الكوفيون ولا هو الحديث للزائد والحافظ ولانه في معنى الشاهد الذي حفظ في شهادته ما لم وهذا القياس الذي ذكره ليس بجيد لانه لو كان كذلك لقبلت زيادة كل دقة زيادة لقبلت زيادة كل ثقة - 00:33:30

زاد في رواية كما يقبل ذلك كما يقبل ذلك في الشهادة. وليس ذلك قول مسلم قوله ولا وليس ذلك في قول مسلم ولا قول ائمة الحفاظ والله اعلم وانما قبلت زيادة اهل البصرة بالاسناد لعمر لانهم - 00:33:50

احفظوا اوافق من تركه من الكوفيين وفي كلامه ما يدل على ان صاحب الهوى اذا روى ما يعبد هواه فانه لا يقبل منه لا سيما اذا انفرد بذلك ثالثها ما يروى من وجوه كثيرة ويستغرب من وجه معين قال ابو عيسى رحمة الله تعالى رب حديث يروى من اوجه كثيرة

حدثنا ابو كريب وابو هشام الرفاعي وابو السائب والحسين الاسود. قالوا تحدثنا ابو اسامه عن عن بريدة عن ابن عبد الله ابن عبد الله ابن ابي بربدة عن جده عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم الكافر يأكل في سبعة امعاء والمؤمن - 00:34:30 وياكلوا في معي واحد. هذا حديث غريب من هذا الوجه. في مائة واحد طه هذا حديث غريب من هذا الوجه. من من قبل اسناده وقد روي من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم. يعني يبلغ التنبه - 00:34:50

المؤلف الشهري اللي مسألة مهمة ان الاسناد اذا ضعف والمتن المشهور قد يظن من له خبرة له بعلم الحديث وحين يسمع تلطيف الاسناد ان هذا المتن لا يصح ينبغي للعالم اذا كان بحضره عامة او بحضره من لا يفهم او اذا كان الكلام ينقل لجميع الناس ان يتبه الى على - 00:35:10

ان المتن قد روي من وجوه اخرى صحيح. لكن من هذا الطريق ضعيف كحديث عمر ابن عمان بالنيات روي عن غير عمر غير طارق عمر يقول ضعيف بالاتفاق المتألق لما يفهم عن الصناعة الحديثية يظن المتن ضعيف بالاتفاق. فانت تتبه انه من حديث عمر ثابت - 00:35:40

الاتفاق والامثلة على هذا كثيرة. فان العلما يظافعون الاساليب وقد يتكلمون على المتن مثل يقول ولا يصح في الباب شيء. هذا حديث عن الاسناد وحديث عن المتن. وقد يتكلمون عن هذا الطريق وان - 00:36:00

معلوم وانه منكر وانه لا شيء وانه ليس له اصل. ويكن المسجد ثابت من وجوه اخرى. نعم. وانما يستغرب من محمود ابن غيلان عن هذا الحديث وقال هذا حديث ابي كريب عن ابي ام اسامه وسألت محمد ابن اسماعيل عن هذا الحديث - 00:36:20

فقال هذا حديث ابي كريب عن ابي اسامه ولم نعرفه الا من حديث ابي قريب عن ابي اسامه فقلت حدثنا غير واحد عن ابي اسامه بهذا يجعل يتعجب ويقول ما علمت ان احد - 00:36:40

حدث بهذا غير ابي قريب. فقال محمد وكنا نرى ان ابا كريب اخذ هذا الحديث من في المذكرة. حدثنا عبد الله بن زياد بن زياد وغير واحد قال حدثنا شابة بن سوار حدثنا بالتحفيف. شابة - 00:36:50

شابة حدثنا شابة ابن سوار حدثنا شعبة عن بكر ابن عطاء عن عبد الرحمن ابن ان النبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عن الدب والمزفت. هذا حديث غريب من قبل اسناد انا والا نعلم احدا حدث به عن شعبة - 00:37:10

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من اود كثيرة انه نهى ان ينتبذ في والمزفت وحديث شابة وقد روى شعبة وسفيان الثوري بهذا الاسناد عن بخير ابن ابن عطاء عن عبد الرحمن ابن عمر - 00:37:30

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحج عرفة فهذا الحديث المعروف عند اهل الحديث بهذا الاسناد. نعم اعرف انه بكر ابن عطاء عندكم في نساء نعم هذا نوع اخر من الغريب وهو - 00:37:50

يكون الحديث روي روي عنا يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق معروفة ويروي عن بعض الصحابة من وجه يستغرب عنه بحيث لا يعرف حديثه الا من هذا - 00:38:30

وان من ذلك الوجه وقد ذكر الترمذى لهذا نوع مثالين لاحدهما احدهما حديث ابي ابي عن ابي اسامه عن بريدة عن ابن عبد الله عن ابي هريرة عن ابن ابي بربدة عن جده عن ابيه عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا المؤمن يأكل - 00:38:40 في معين واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء. في مائة وواحد فهذا المتن معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه وقد خرجه في الصحيحين من حديث ابي هريرة ومن حديث ابي ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. واما حديث ابي موسى هذا فخرجه مسلم عن ابي كريب - 00:39:00

وقد استغربه غير واحد من هذا الوجه وذكروا ان ابا كريب تفرد به منهم البخاري وابو زرعة وذكر لابي زرعة من رواه عن ابي اسامه غير ابي غير ابي كريب فكانه اشار الى انهم اخذوه منه وحسين وحسين ابن الاسود كان يتهما بسرقة - 00:39:20 الحديث وابو هشام فيه ضعف ايضا وقد ذكرنا كلام ابي زرعة في هذا في كتاب الله اطعم وانكار وانكاره على ابي على ابي السائب

- وابي هشام روايته وظاهر كلام احمد يدل على استنكار هذا الحديث ايضا. نعم. وهذا يدل على فروق بين البخاري وبين مسلم

00:39:40

انا في الحقيقة لا مقارنة بينهما في الدقة والضبط والمعرفة الذي يقدمون مسلما على هؤلاء غير مصيبيين. والاحاديث المنتقدة على البخاري قليلة بالنسبة للحاديات المنتقدة على مسلم وقد قال شيخ الاسلام رحمة الله كما في التوسل وسيلة - 00:40:00

الحادي عشر: جماهير العلماء على أن ما انتقد على البخاري كان الصواب معه. ومن تخرج على الإمام مسلم كان الصواب مع من خالقه. وهذا حديث أبي موسى انتقد البخاري وأبو زرعة وأحمد بن حنبل وأخرون. وقد أورده الإمام مسلم رحمة الله - 00:40:30

صحيحة نتكلم على الضعف هذا الاسناد فاننا نقول بان المتن ثابت في الصحيحين ولكن من وجه اخر ليس من حديث ابي موسى الشعري . وهذا نستفيد منه ايضا وان يحفظ هذا المثاب على ان الثقة ولو تفرد بالخبر قد يكون حديثه معلوما - 00:41:00

ولا يقبل تفرد كل ثقة. وما كان الأئمة الأوائل يقبلون التفرد مطلقاً وينبغي أن يكون في الحساب أن التفرد قد يكون مقبولاً وقد يكون غير مقبلاً. وإن الحكم على الإنسان بناءً على ظاهر الأنسنة - 00:41:30

00.41.50 -

وأن ثقة الرواة لا يعني صحة الأساند. وإذا قيل عن الحديث رجال ثقات لا يعني أنه صحيح. قد يكون رجال ثقاتهم منقطع. وأيضاً حتى لو قيل رجال ثقات وقد سمع بعضهم من بعض لا يعني صحته. قد يكون معلوماً. أو قد يكون شاذًا. أو قد يكون مضطرباً - [00:42:00](#)

نعم. قال ابو داود سمعت احمد وذكر له وذكر حدث قائد هذا فقال احمد يطلبون حدثنا من ثلاثين وجه. احاديث ضعيفة وجعل ينكر طلبا في الطرق نحو هذا. نعم هكذا الطرق يبقى انه معلوم. انما يؤخذ ما ثبت كحدث تقدم عندنا حدث ابن عمر

00:42:30 - 3

وهذا الصحاح فهو لاء رأوا حديث أبي هريرة ورأوا حديث ابن عمر صحة لا يبحثون الطرق الأخرى للحديث يطلبون من وجوه أخرى وجدوا طريقة موسى اتوا به أيضا. الامام احمد يذكر هذه الطريقة. وما دام ثبت من سناب صحيح. والوقت الصحيح. لا حاجة الي

البحث عن طرق غرائب - 00:43:00

للتقوية هذا الخبر لأن هذا ما يحتاج إلى قوة هو ثابت في نفسه. وإنما يفعل هذا بعض الأئمة الأوائل لكثرة الطرق وهذا يعني ما ينقل يحفظ مثلاً مئتاً الف حديث خمس مئة ألف حديث يقصدون هذه الطرفة ما يقصدون المتنون؟ يقصدون هذه الطرفة ولا يقصدون

المتهو - 00:43:20

في حديث أبي موسى معلول تكلم في غير واحد من الأئمة. ويقصد الإمام أحمد المقالة انهم يستكثرون الطرق يروونه من ثلاثين وجهها يقصد المتن بطليون له مائة طرية، او عشرين طریقا او ثلاثين طریقا. ثم يدرجون ضمن الصحاح الغائب. فطالب العلم يميز -

00:43:40

العامة ما يميزون؟ نعم. قال هذا شيء لا تتبعون به او نحو هذا الكلام وانما كره احمد تطلب الطرق الغريبة المنكرة واما الطرق الصحيحة المحفوظة فانه كان، بحث على طلبه كما ذكرناه عنه في ١٥١، الكتاب. نعم. حديث عمر ان: الاعما ، بالنيات - ١٥:٤٤:١٥

قد كان جماعة من الاولئ يرحلون للبحث عن الاسانيد العالمية. وهذا لا يفرح به ما لم تكن الاسانيد العالمية صحيحة انه احيانا يكون الاسانيد عالمياً فقط في هذا الارض وله حاجة هنا اليه اهنا يفرح بالاسانيد - 00:44:50

اما اذا كان الاسناد صحيحاً. نعم. وما فاته الترمذى عن البخارى ها هنا. الشيخ ربما يكون القصد من جمع الطرق معرفة هذا يميزون يعني
00:45:10 - ٢١ / ١١ / ٢٠١٩ - طرفة في نفحات

اذكرنا للناس ان لا حاجة ولذلك يذكر بعض الاحيان اللي بيبي زرعة والحمد على طرق اخرى لا اعرفه من قديم ولا اعرفه وتركته

00:45:30 - المخالفة: معاشرة غير شرعية

انه قال كنا نرى ان ابا قرین اخذ هذا عن ابي اسامة في المذاكرة فهو تعليل للحديث. فان ابا اسامة لم يروي هذا الحديث عنه احد من الثقة غير ابي كريب ومذاكرته يجعل فيها تسامح بخلاف حال السمع او الاملاء. وكذلك لم يروي احد من عن غير ابي اسامة -

00:45:50

عن عن بزيد غير ابي اسامة. المثال الثاني حديث شبابه شبابه عن شعبة عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الدب او المزفت فان نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتبال في الجبال صحيح ثابت عنه. رواه عنه -

00:46:10

جماعة كثيرون من اصحابه واما رواية عبد الرحمن عبد الرحمن ابن يعمر عنه فغريبة جدا ولا الا بهذا الاسناد. غرد بها شبابه عن شعبة عن ابن عطاء عنه وعند شعبة بهذا الاسناد عن عبد الرحمن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحج عرفة في حديث ذكره -

00:46:30

فهذا المتن هو الذي يعرف بهذا الاسناد. واما حديث النهي عن الزدبة والمزفت فهو بهذا الاسناد غريب جدا. وقد انكره على شبابه الطوائف من الائمة منهم الامام احمد والبخاري وابو حاتم وابن عدي واما ابن مديني فانه -

00:46:50

سئل عنه فقال لا ينكر لمن سمع من شعبة يعني حديثا كثيرا ينفرد بحديث غريب وقال احمد انما روى شعبته في هذا الاسناد في حديث الحج عرفة حديث الحج عرفة الحج يشير انه لا يعرف بهذا الاسناد غير حديث الحاج وقد سبق ذكر هذا الحديث مع -

00:47:10

الكلام عليه في كتاب الله اشتبه والله اعلم -

00:47:30